

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٧ لسنة ١٩٨٠

بشأن الموافقة على البروتوكول الموقع في القاهرة بتاريخ ٦/٨/١٩٨٠ للاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادي بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية بتاريخ ٢/٨/١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على البروتوكول الموقع في القاهرة بتاريخ ٦/٨/١٩٨٠ للاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادي بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية بتاريخ ٢/٨/١٩٧٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ محرم سنة ١٤٠١ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

بروتوكول

الاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادي بين حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا

الاشتراكية وجمهورية مصر العربية بتاريخ ٢/٨/١٩٧٣

بالإشارة إلى نصوص الاتفاق التبادلي طويل الأجل المبرم في ٦ مايو ١٩٧٩ وتعبيراً عن رغبتها في استخدام الرصيد غير المستخدم من النسبيلات الائتمانية المتاحة في نطاق الاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادي المبرم في ٢/٨/١٩٧٣ (المشار إليه هنا بالاتفاق الثالث) فإن حكومة جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية وحكومة جمهورية مصر العربية قد اتفقتا على ما يلي :

مادة (١)

يتم إتاحة الرصيد غير مستخدم من اتسمبيلات الائتمانية في ظل الاتفاق الثالث مبلغ ٣٨ مليون دولار أمريكي (ثمانية وثلاثون مليون دولار أمريكي) للحكومة جمهورية مصر العربية لتويل الشريحة الائتمانية بنسبة ٩٥٪ من القيمة للواردات من السلع الرأسمالية من أصل تشيكى .

(مادة ٢)

(أ) - تبرم العقود في ظل التسهيل المذكور في المادة (١) بالدولار الأمريكي القابل للتحويل .

(ب) - تبرم العقود الخاصة بتوريد السلع الرأسمالية بين الهيئات المختصة في البلدين حتى ٣٠ يونيو ١٩٨٠ .

(مادة ٣)

يتم سداد المدفوعات المقدمة و/أو الأقساط وما يبالغ الفائدة المستحقة الدفع من جانب المستوردين و/أو حكومة جمهورية مصر العربية حسبما تكون الحالة ، والناجمة عن العقود التي سوف تبرم في ظل التسهيل المشار إليه في المادة (١) بالدولار الأمريكي القابل للتمويل في تواريخ استحقاقها .

(مادة ٤)

تظل كافة النصوص المتضمنة في الاتفاق الثالث ماعدا الفقرة ٣ من المادة ٧ من هذه الاتفاقية والتي لا تتعلق أو تتغير بالإجراءات الفنية الموضحة في المواد ١ - ٣ أعلاه سوف تظل سارية المفعول بالنسبة للعقود التي ستم في ظل التسهيل المجدد المذكور في المادة (١) .

(مادة ٥)

يتم الاتفاق بين كل من البنك لتشيكي والبنك المركزي المصري باعتبارهما وكلاء لحكوماتهما على الإجراءات الفنية اللازمة لتنفيذ العمليات المالية في ظل التسهيل الائتماني المجدد .

(مادة ٦)

سوف يدخل هذا البروتوكول حيز التنفيذ في تاريخ تبادل المذكرات الدبلوماسية التي تخطر بموافقة الحكومتين ويظل ساري المفعول لحين الوفاء نهائيا لجميع الالتزامات الناشئة عنه .

حرر في القاهرة في ٦ أغسطس ٨٠ من نسختين باللغة الإنجليزية و لكل منهما حجية قانونية متساوية .

عن حكومة
جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية
أولدرش فوكال
القائم بالأعمال

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
عبد العزيز زهوى
وكيل الوزارة لشؤون التعاون الاقتصادي

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٨٠ الصادر بتاريخ ١٥ نوفمبر ١٩٨٠ بشأن الموافقة على البروتوكول الموقع في القاهرة بتاريخ ٦/٨/١٩٨٠ للاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادي بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية بتاريخ ٢/٨/١٩٧٣ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١١ ديسمبر ١٩٨٠ ؛

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية البروتوكول الموقع في القاهرة بتاريخ ٦/٨/١٩٨٠ للاتفاق الثالث للتعاون الاقتصادي بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية بتاريخ ٢/٨/١٩٧٣ ، ويجعل به اعتبارا من ٢٥ يناير ١٩٨١ .

كمال حسن على